

السادة المديرين العامين والمديرين بالإدارات المركزية  
والمديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية  
مديري المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

**الموضوع: فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي أخصائي اجتماعي أول وأخصائي اجتماعي مستشار بعنوان سنة 2019.**

وبعد، فقد تم بمقتضى القرارين الصادرين عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 09 جويلية 2020، فتح مناظرتين داخليتين بالملفات للترقية إلى رتبتي أخصائي اجتماعي أول وأخصائي اجتماعي مستشار وذلك طبقا للبيانات الواردة بالجدول التالي:

الرتبة	عدد الخطط	نوعية المناظرة	تاريخ فتح المناظرة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	الشروط المطلوبة	الوثائق المطلوبة
أخصائي اجتماعي أول	48	بالملفات	07 سبتمبر	07 أوت	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: <b>الأخصائيون الاجتماعيون</b> المترسمون في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	- مطلب ترشح عن بعد عبر موقع وزارة الشؤون الاجتماعية <a href="http://www.social.tn">www.social.tn</a> يتم تعميده ثم سحبه وإرساله عن طريق التسلسل الإداري مرفقا بالوثائق التالية: - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - نسخة مطابقة للأصل من قرار ضبط اخر حالة إدارية للمعني بالأمر، - نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح، - نسخ مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات او دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين اللتين تسبقان سنة المناظرة ، - قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، - نسخ من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها على المترشح خلال الخمس سنوات الأخيرة أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي إجراء تأديبي.
						<b>المراجع:</b> - قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 ماي 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي اجتماعي أول.

الوثائق المطلوبة	الشروط المطلوبة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	تاريخ فتح المناظرة	نوعية المناظرة	عدد الخطط	الرتبة
- قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 ماي 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي اجتماعي مستشار.	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: <u>الأخصائيون الاجتماعيون</u> <u>الأول المترسمون</u> في رتبتهم والمتوفر فيهم شرط الخمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.	07 أوت 2020	07 سبتمبر 2020	بالملفات	23	أخصائي اجتماعي مستشار

يتولى الرئيس المباشر إسناد عدد تقييمي للمترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يقيم أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله بدرجة بالخانة المخصصة لذلك بمطلب الترشح.

ويتم تقييم ملفات الترشح لهاتين المناظرتين طبقا للمقاييس التالية:

1-الاقدمية العامة للمترشح (ضارب 1)،

2-الاقدمية في الرتبة للمترشح (ضارب 1)،

3-الشهائد العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح (ضارب 1)،

4-العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر (ضارب 1)،

يسنده الرئيس المباشر على أساس أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه.

5-السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة (ضارب 0.5)،

6-الملتقيات ودورات التكوين المنظمة من طرف الإدارة خلال السنتين اللتين تسبقان سنة المناظرة (ضارب 0.5).

ويسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وتجدر الإشارة الى انه بالنسبة لشهائد المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين فإنه لا تقبل إلا الشهائد المطابقة

للأنموذج المصاحب لمذكرة وزير الشؤون الاجتماعية عدد 1908 المؤرخة في 27 فيفري 2013.

كما أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل إلى مكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد تاريخ

غلق قائمة الترشيحات أو يكون منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة

الراجعة لكم بالنظر ودعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجل المبينة آنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة

بالجدول أعلاه مع الحرص على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية

وزير الشؤون الاجتماعية  
محمد الحبيب الكشور